

سنن ابن ماجه

2346 - حدثنا جميل بن الحسن العتكي . ثنا عبد الأعلى . ثنا سعيد عن قتادة عن خلاص عن أبي رافع عن أبي هريرة أن رجلين تدارءا في بيع . ليس لواحد منهما بينة . فأمرهما رسول الله ﷺ أن يستهما على اليمين . أحبا ذلك أم كرها .

[ش - (تدارءا) تفاعل من درأ بمعنى دفع . أي تنازعا فغي بيع . (يستهما) يقترضا على اليمين .] K صحيح